٢٢٢٠٤ ١٤٠٤
فقه مالكي

السيف المصقيل في عنق
من يرد المطلقة ثلاثاً
لزوجها من غير تحليل
للشيخ احمد بن ابراهيم
الصادي المالكي
عفى الله عنه
بمنه وكرمه
امين
امين
امين

في نوبة الفقير الحاج حسن
ابن المرحوم ابراهيم ابن ابي حازم
احمد امين الدين الشافعي
الشاذلي عفي عنهم اجمعين
امين امين امين

من مخلفات الدهر عند
ولم ادري لمن بعدي

الا ان هاذا الورد خذ اناثه
وكل اناء بالذي فيه ينضح

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله في بدءٍ ومختتمٍ
ثم الصلاة على المبعوث للأمم
محمد المصطفى والآل كلهم
مع الصحابة أهل الفضل والكرم
وبعد فاسلك سبيل العلم مجتهدًا
بالجد في فهم معناه وبالهمم
واعمل بما فيه من حل وما وردت
به النصوص من الأقوال والحكم
وراقب الله في الإفتا فقد نقلوا
عن الإمام الرضي الفاروق ذي الشيم
بأنه قال في معناه أجرؤكم
إفتا فأجرؤكم للنار والعدم
فقد فشى الجهل وازدادت مآثمه
أفتى به بعض أقوام بزعمهم

يفتون

يفتون من طلق الزوج الثلاث وقد
حرمت عليه بنص الذكر في القدم
بأن فيه خلافا قبل ينكحها
زوج سواه وذا من قبح جهلهم
مستمسكين بما قد جا مشتهرا
عن مذهب الشافعي المشهور كالعلم
إبطال عقد بفسق الشاهدين كذا
مع الولي وهذا غير ملتزم
بحيث دون له عقدا وينكحها
وصار ذا دأبهم أقبح بدأبهم
ولا يرى دون من قد جاءهم أبدا
من سائل يبتغي حلا لغيهم
وهل إذا ما ادعى الزوجان فسقهم
بعد الطلاق الثلاث الموجب الندم
يجيبه فإن بما قالا وما نسبا

ام لا اجيبوا بحسن اللفظ والكلم

فاجبت بقولي

الحمد لله ربي باري النسم

ثم الصلاة على المختار ذي الكرم

والآل والصحب ثم التابعين ومن

تلى ثم يتلوهم في نيل فضلهم

وبعد ما فتشي ما بين اظهرنا

بمصر فقد جماعات بزعمهم

وقد احلوا حراما باطلا نطق ال

كتاب في رده اقبح بجهلهم

من ردهم عما مد جهلا مطلقة

ثلاث طلقات في نفس بملتزم

تفسيقهم للولي والشاهدين كما

قد مر ضمن سؤالي يا ذوي الهمم

فادركني لعبد الله مرحمة

وغيرة

وغيرة لبيان الحق للامم

لعل اهل الشقا والجهل يرتدعوا

عن جهلهم وكذا مما كان عنهم

فان في محكم التنزيل حجتنا

طلاقنا مرتان اصغي لحجتكم

اي الطلاق الذي فيه الرجوع لكم

تطليقتان فخذ عن عارف فهم

ولا له رجعة من بعد فعلهما

الا بامساك معروف بلا نقم

او ان يسرح بالاحسان فاصغ له

بعد انقضا عدة يا ذاكي الشيم

كذاك في ثالث الطلقات قال فان

طلق ثالثة فالحال في عدم

ولا له رجعة ان لم يجامعها

سوى مطلقها بالوطي في الرحم

هذا هو الحق والدين الذي نطقت
به الشريعة في عرب وفي عجم
فمن هنا ان ما قالوا وما نسبوا
الى الامام وما ابدوا بجهلهم
ان الولي وشهود العقد ان فسقوا
فعنده العقد في البطلان كالعدم
حاشا الامام وما قالوه عنه وما
اليه قد نسبوا جهلا بحكمهم
بان يقول سوى ما في الكتاب وما
هو الصواب فما ادري عن خباطهم
وكل هذا ضلالات ومفسدة
والحق يظهر من مصغي ومن كلم
فهم اناس عن الحق المبين عموا
وعنه صموا فهم في الناس كالبهم
وعن سبيل الهدى الرحمن ابعدهم

فما

فما لمن سواهم قال به بفم
ولو نسلم ان البعض قال به
من مذهب الشافعي فالقول
لكونه ليس ذا شرع بجدده
ولا مشرع فافهم قول ذي الحكم
نعم ولو كان معصوما واخبرنا
لا يوجب الحكم حيث الحكم في العدم
لخلفه لكتاب الله مقتحما
للجهل فاتبع ذوي العرفان واغتنم
نعم وان قلتم ان الفسق يبطل ما
ابدوه اول وقع من عقودهم
لم لا فسختم وكان الفسخ موجبه
قبل الطلاق اهذا قول ذي حكم
ام قول من ركب العميا وسار بها
ليلا يخبط خبط الحاير القدم

فيه عمي

اذ حله عن قول اهل العلم قاطبة
الاصل في كل عقد وفق شرعهم
و وفقه صحة والشكل منتبه
الاصل في كل عقد صحة فتشم
وايضا الاصل في كل العقود كما
قد قال ذو العلم طرا في شروحهم
جميعها ان لا تعليل يبطلها
الا بما ذكروا في نص قولهم
وان نسلم ما قلنا وتبطلها
كالكافرين قد يسا في عقودهم
لكنهم لو اتونا راضيين بما
في شرعنا لحكمنا حكم محتكم
وحكمنا فيه ايقاع الطلاق ولا
نسلم الامر في تصريح فعلهم
وايضا انتم تقولوا في عقودهم

صحيحة

صحيحة ليس فيها شبهة العدم
فالمسلمون بذا احرى فاين لكم
هذا التجويز في الاحكام والحكم
وان فرضنا وسلمنا الذي نسبوا
لنا ففي صحيحا غير محتوم
فلا يجوز به الافتا كما ذكروا
سد الذريعة اودفعا الى التهم
وان تذودون ذا فالحق بحتكم
بان يكون صحيح العقد غير عم
نعم وبطلان عقد حكم قولكم
فيه التسلسل لا يخفى على الفهم
ابى العدول ولا نلقاهم ابدا
اذ ليس يوجد شخص غير متهم
كذا اذا ما ادعى الزوجان فسخهم
بعد الطلاق فلا تصديق في الكلم

وعلة القول في ذا الا تهاميهما
ني ويح ماذا باخبار لنفيهم
ولو فاما بذاك القول بينة
فلا دصدق وابطل كل قولهم
ولوفي صنا وسمنا بمقالهما
يكون قبل طلاق لا اثر طلقهم
فقد ابنت واوضحت الطريق لمن
ضل السبيل بقول غير مكتتم
فقم على قدم التوفيق مجتهدا
ولازم العلم واحذر زلة القدم
وراقب الله وافتي بالشريعة لا
تسلك سواها وخف من زلة الحكم
ولا تمل نحو ما قالوا وما خبطوا
كخبط عشوا فآها منا فعالهم
كانهم حمر اهلية نهقت

نبا

نبا لهم من مبادي نقص عقلهم
هيا كل بكتب في الجهال قد نشات
في قلة الدين والايمان كالنعم
لكنهم في جنون لا اطلاع لهم
على العلوم فهم في الخلق كالبهم
ويتقلون بفهم اعوج كذبا
قولا عن الشا فهي من سوء فهمهم
وكله كذب عنه ومفسدة
للخلق زادهم اغوى من النعم
وسوف يلقون يوم الحشر فعلهم
وسوء رايهم من خبث فعلهم
فمن يكن عابدا فالعلم مجتهدا
فذاك صدر كذا اهل العلم في عظم
ومن يكن جاهلا بالنطق في ملا
تلقاه ابكم بالعجب وفي صمم

فهو لا على الحكام رد عهم
و زجرهم عن ضلالات بنقلهم
فمن يرد كمخلوق مطلقة
ما لأنه قبلان وبج فذاك عمي
تراه ذا لعنة باد و مشكنه
طباق نار و يصلي حر جمرهم
و قال على حاكم الشرع الشريف بان
يرده بعد تاديب عن الجرم
و غفلة الناس والحكام كلهم
عن مثل ذي الفرقة الطاغين للام
من البلية والمطلوب ردهم
عن القبيح و عن افساد دينهم
والحمد لله مشغولا بنعمته
على الصواب بما قلنا من الكلم
ثم الصلاة على الهادي و شيعته
والال

والال ما لاح نجم في دجا الظلم
وقال احمد الصادي مذهبه
ينمي الى مالك نعم الحديث سمي
واقبل اخي عذري بعد عمره بلغ ال
عشرين واثنين يا هذا ولا تلم
تمت الرسالة بالتمام والكمال
والحمد لله على كل حال
و صلى الله على سيدنا
محمد وعلى آله
و صحبه و سلم
والحمد لله رب
العالمين
امين
امين
امين